

القرار ٢٥٨٨ ( الدورة ٢٤ )

تنفيذ توصيات المؤتمر الدولي لحقوق الانسان

ألف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٩٦١ ( الدورة ١٨ ) المتخد في ١٢ كانون الاول ( ديسمبر ١٩٦٣ ) الذي اطلقت به على عام ١٩٦٨ اسم ' السنة الدولية لحقوق الانسان ' ، والقرارات المختصة بهذا الموضوع ،

واد تشير كذلك الى قرارها ٢٤٤٢ ( الدورة ٢٣ ) المتخد في ١٩ كانون الاول ( ديسمبر ١٩٦٨ ) بشأن المؤتمر الدولي لحقوق الانسان ،

واد تحيط علما بتقريري الامين العام عن تنفيذ توصيات المؤتمر الدولي لحقوق الانسان ( ١ ) وعن التدابير والنشاطات المضطلع بها بمناسبة السنة الدولية لحقوق الانسان ( ٢ ) ،

واقتناعا منها بأن المؤتمر الدولي لحقوق الانسان قد هيأ زخما للعمل الايجابي الراهن الى تحقيق الاعمال التام لحقوق الانسان والى القضاء على كل انتهاك وانكار لتلك الحقوق ،

واد تحيط علما مع الارتياح بالتدابير المتخذة والتقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر الدولي لحقوق الانسان من قبل الحكومات ، وهيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاخرى المعنية ،

١- تعرب عن تقديرها للحكومات ، وهيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المهمة اهتماما صادقا بحقوق الانسان ، التي ساهمت في الاحتفال بالسنة الدولية لحقوق الانسان ؟

٢- وتعرب عن تقديرها كذلك للامين العام لما قام به من تنسيق فعال للتدابير والنشاطات المضطلع بها بمناسبة السنة الدولية لحقوق الانسان ، ولما قدمه الى الجمعية العامة في هذا الشأن من تقارير مفيدة ؟

٣- وتعرب عن املها في موافقة وانما توسيع التدابير والنشاطات المضطلع بها بمناسبة السنة الدولية لحقوق الانسان من قبل الحكومات وهيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المهمة اهتماما صادقا بحقوق

( ١ ) A/7661

( ٢ ) A/7666 Add.1 9 Add.2

الانسان ، وفي صيغة المباررات المنبثقة عن الاحتفال بالسنة الدولية لحقوق الانسان مرشداً لبرامج العمل الرامية الى تأمين متابعة العمل المنجز في عام ١٩٦٨ ؟

٤- وتدعوا الحكومات ، وهيئات الام المتعددة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاخرى المعنية الى الاستمرار ، حسب الاقتضاء ، في اعمال توصيات المؤتمر الدولي لحقوق الانسان ، مع مراعاة اهمية تحقيق الاحترام التام لحقوق الانسان والحرفيات الاساسية .

الجلسة العامة ١٨٣٤  
٥ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٩

بـ—١٠

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى القرار الثامن الذي اتخذه المؤتمر الدولي لحقوق الانسان في ١١ ايار (مايو) ١٩٦٨ بعنوان "أهمية الاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، بالنسبة الى ضمان ومراعاة حقوق الانسان على الوجه الفعال" ، والذي قام فيه المؤتمر ، في جملة امور اخرى ، بادانة النظم العنصرية الحاكمة في الجنوب الافريقي بسبب سياستها وتحريها لقرارات الام المتعددة ،

واد تشير كذلك الى قرارها ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخد في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قراراتها المتصلة بانها استعمار ، لا سيما في الجنوب الافريقي ،

واد تسترشد بميثاق الام المتعددة ومقاصده ومبادئه ، بما فيها احترام حقوق الانسان والحرفيات الاساسية ، ولا سيما حق تقرير المصير ،

واد ترى ان اخضاع الشعوب انما هو انتهاك خطير للاهداف الرئيسية المعلنة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

واد تشير الى قرارات مجلس الامن والجمعية العامة المتصلة باحتلال الاقاليم ، ومن — ح الاستقلال ، وحق تقرير المصير ،

واد يساورها القلق ازاء تصاعد المنازعات الناجم عن عدم تنفيذ هذه القرارات ،

---

(١) الوثيقة النهاية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان ( منشورات الام المتعددة ، رقم

المبيع : E.68.XIV.2 ، ص ٩ )

واد يساورها القلق كذلك ازاء الانتهاء المستمر لسيارة البلدان وسلامتها الاقليمية ، ولحقوق الانسان والحرريات الاساسية المترتبة لسكانها ،

١- تؤكد من جديد حق جميع الشعوب الخاصة للحكم الاستعماري الاجنبي في التحرر وتقرير المصير ؟

٢- وتقر المبادئ الواردة في القرار الثامن الذي اتخذه المؤتمر الدولي لحقوق الانسان ، والذي يؤيد حركات التحرير في الجنوب الافريقي والجهات الاخرى في كفاحها المشروع من اجل الحرية والاستقلال ؟

٣- وتطلب الى جميع الحكومات المعنية الالتزام بالقرارات المختصة المتعددة من الامم المتحدة والمتعلقة بها الاستعمار ، والسلامة الاقليمية ، وحق تقرير المصير ؟

٤- وتحيط علما بالجهود المبذولة من مجلس الامن لتنفيذ هذه القرارات ؟

٥- وتحيط علما مع الارتياح بالجهود المبذولة لتأمين تنفيذ هذه القرارات ، من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ، ومجلس الامم المتعددة لนามبيا ، واللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حركة جمهورية افريقيا الجنوبية ، والهيئات الاخرى التابعة للامم المتعددة ؟

٦- وتناشد جميع الدول والمنظمات توفير المساعدة المناسبة للشعوب المكافحة في سبيل حريتها واستقلالها ؟

٧- وتقرر القيام ، في دورتها الخامسة والعشرين ، باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ القرار الثامن المتعدد من المؤتمر الدولي لحقوق الانسان والقرارات المختصة المتعددة من الجمعية العامة في هذا الموضوع .

الجلسة العامة ٤١٨٣

١٥ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٩

القرار ٢٥٩٤ ( الدورة ٢٤ )

تقرير مفوض الام المتعددة السامي لشئون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،